

الرقم

التاريخ: / / ١٤..... هـ

الموافق: / / ٢٠..... م



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

جمعية إسعاف بالحلاني

مسجلة برقم 1000600600

سياسة مكافحة تمويل الإرهاب

١. المقدمة

تلتزم الجمعية بمنع استغلال مواردها أو أنشطتها أو برامجها في أي عمليات مرتبطة بتمويل الإرهاب، وذلك وفقاً للأنظمة والتعليمات الصادرة في المملكة العربية السعودية، وبما يتوافق مع أفضل الممارسات في الحوكمة والامتثال.

٢. الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى:
تحديد وفهم وتقييم مخاطر تمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية.
وضع ضوابط وإجراءات فعّالة للحد من تلك المخاطر.
ضمان التزام الجمعية بجميع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.
تعزيز ثقافة الامتثال والشفافية داخل الجمعية.

٣. نطاق التطبيق

تُطبق هذه السياسة على:

مجلس الإدارة

الإدارة التنفيذية

الموظفين

المتطوعين

المستفيدين

الجهات المانحة



المملكة العربية السعودية / القصيم / المحلاني



54458 - القصيم / المحلاني - رقم المبنى : 3629

مصرف الراجحي



SA 7880-0002-9160-8010-122131



0555855979



Esaafalmhlany@gmail.com



@Esaafalmhlany



0537656335

الموردين والمتعاملين ماليًا مع الجمعية

٤. تعريفات أساسية

تمويل الإرهاب: تقديم أو جمع أموال بشكل مباشر أو غير مباشر بقصد استخدامها في أعمال إرهابية.
العمليات المشبوهة: أي عملية مالية أو تعامل يثير الشك أو لا يتوافق مع طبيعة نشاط الجمعية.

مسؤول الالتزام: الشخص المعين من مجلس الإدارة لمتابعة تطبيق السياسات والضوابط.

٥. تقييم مخاطر تمويل الإرهاب

تلتزم الجمعية بـ:
تحديد وفهم وتقييم مخاطر تمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطتها وبرامجها.
توثيق نتائج التقييم بشكل دوري (سنوياً أو عند حدوث تغييرات جوهرية).
رفع التوصيات لمجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات المناسبة للحد من المخاطر.

٦. السياسات والإجراءات المعتمدة

٦,١ إجراءات العناية الواجبة (KYC)

التحقق من هوية المتبرعين والمستفيدين والموردين.
التأكد من عدم وجودهم ضمن قوائم الحظر المحلية أو الدولية.
مراجعة مصادر الأموال عند الحاجة.

٦,٢ آلية الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

توفير قناة داخلية سرية للإبلاغ.
رفع البلاغ لمسؤول الالتزام فوراً.



الرقم

التاريخ: / / ١٤.....هـ

الموافق: / / ٢٠.....م



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

جمعية إسعاف بالحلاني

مسجلة برقم 1000600600

يقوم مسؤول الالتزام برفع البلاغ للجهات المختصة وفق الأنظمة.
يمنع منعاً باتاً إبلاغ العميل أو أي طرف آخر بوجود بلاغ (حظر التنبيه).

٦,٣ الاحتفاظ بالسجلات

تلتزم الجمعية بالاحتفاظ بما يلي لمدة لا تقل عن عشر سنوات:

السجلات المالية

ملفات الحسابات

المراسلات المالية

صور الهويات الوطنية للمؤسسين وأعضاء الجمعية والعاملين والمتعاملين
مالياً

٧. مسؤوليات مجلس الإدارة

اعتماد سياسة مكافحة تمويل الإرهاب.

متابعة تنفيذها وتحديثها سنوياً.

التأكد من وجود ضوابط فعّالة للحد من المخاطر.

دعم مسؤول الالتزام وتوفير الصلاحيات اللازمة له.

٨. مسؤوليات مسؤول الالتزام

الإشراف على تطبيق السياسة.

متابعة التزام الجمعية بالأنظمة والتعليمات.

إعداد تقارير دورية لمجلس الإدارة.

تدريب الموظفين ورفع مستوى الوعي.

مراجعة العمليات المالية ورصد أي مؤشرات خطورة.

٩. التدريب والتوعية

تلتزم الجمعية بتنفيذ برامج تدريبية دورية تشمل:

المملكة العربية السعودية / القصيم / المحلاني

54458 - القصيم / المحلاني - رقم المبنى : 3629

SA 7880-0002-9160-8010-122131 :
مصرف الراجحي
alrajhi bank

0555855979

Esaafalmhlany@gmail.com

@Esaafalmhlany

0537656335

التعريف بمخاطر تمويل الإرهاب.
كيفية اكتشاف العمليات المشبوهة.
آلية الإبلاغ الداخلية.
تحديثات الأنظمة والتعليمات.
ويتم الاحتفاظ بسجلات التدريب (الحضور - المواد - الخطط).
١٠. التدقيق والمراجعة

تخضع السياسة لمراجعة سنوية.
يتم إجراء تدقيق مستقل للتحقق من فاعلية الضوابط والإجراءات.
تُرفع نتائج التدقيق لمجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات التصحيحية.
١١. العقوبات

يُحاسب كل من يخالف هذه السياسة وفق:

الأنظمة الوطنية
اللوائح الداخلية للجمعية
الإجراءات التأديبية المعتمدة
١٢. اعتماد السياسة

اعتماد مجلس الإدارة

قرر مجلس الإدارة اعتماد اللائحة بعد مراجعتها والتأكد من توافقها مع الأنظمة واللوائح المعمول بها، وتكليف الإدارة التنفيذية بتنفيذ ما ورد فيها والعمل بموجبها ابتداءً من تاريخ اعتمادها. في اجتماع مجلس الإدارة الثالث بجلسته الأولى المنعقدة بتاريخ ٢٨/٧/٢٠٢٥ م

